



المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية

ENTREPRISE TUNISIENNE D'ACTIVITES PETROLIERES

تونس في 21 جويلية 2020

06324

من الرئيس المدير العام للمؤسسة التونسية للأنشطة البترولية
إلى السيدة نجلاء بن صلح "موقع نواة"

الموضوع: طلب نفاذ إلى معلومة

المرجع: مطلبكم الوارد على المؤسسة بتاريخ 16 جويلية 2020

المرفقات: نسخة من وثيقة (عقد تسويق)

تحية طيبة و بعد،

عملا بأحكام القانون عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالنفاذ إلى المعلومة و
تبعاً لمطلبكم المشار إليه أعلاه بالمرجع يشرفني إعلامكم أن دار المؤسسات البترولية المحدثة بولاية تطاوين
تشغل عشرون (20) عاملاً تابعين لشركة تطاوين للخدمات.

كما تجدون طي مراسلتنا نسخة من عقد التسويق حسب طلبكم الوارد بمراسلتكم المشار إليها أعلاه.

والسلام.

الرئيس المدير العام

محمد علي خليل



ETAP, 54 Av. Med V, Tunis

Tél : 71 285 300. Telefax : 71 285 280 / 71 285 290. Site Web : www.etap.com.tn

N° Registre du Commerce : C1441998

عقد تسويق

بين المضمين أسفله:

(1) صاحب بطاقة التعريف الوطنية [REDACTED]، بصفته المسوّغ،

(2) المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية، مؤسسة صومية لا تكتسب صيغة إدارية، تعريفها الجبائي عند 02766BAM000 ومرسمة بالدفتّر التجاري تحت عدده 36606، مقرها كائن بـ 54 شارع محمد الخامس 1073 موندليزير تونس، ممثلة في شخص الرئيس المدير العام السيد منصف الماطوسي .

بصفتها المتسوّغة.

واتفق الطرفان المتعاقدان على ما يلي:

الفصل الأول:

سوّغ [REDACTED]، للمؤسسة التونسية للأنشطة البترولية التي رضيت بذلك، العمارة الكائنة بالحي الإداري تطاوين والمتكونة من:

- ✓ 3 طوابق، يحتوي كل طابق منها على أربعة (04) شقق متكونة من مكتبين وقاعة اجتماع ومطبخ ودورة مياه.
- ✓ طابق أرضي سيتم تهيئته من طرف المتسوّغة.
- ✓ طابق سفلي لحفظ المعدات والتجهيزات.
- ✓ ماوى السيارات مغطى ومستودعين.

وقد قبلت المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية بتسويق جميع المكاتب المذكورة أعلاه والتي يوجد بها مكيف هواء وحيد بكل شقة، ليتم استغلال هذه المكاتب كمكاتب إدارية.

الفصل الثاني:

وقع الإتفاق على أن تكون مدة التسويق سنة واحدة بداية من **أغرة جوان 2017** حتى موفى شهر **ماي 2018**، قابلة للتجديد من سنة إلى أخرى، وذلك ما لم يعرب أحد الطرفين عن رغبته في إنهاء العقد، ثلاثة (03) أشهر قبل نهايته المحددة برسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ.

الفصل الثالث:

وقع الإتفاق على أن يكون مبلغ التسويق السنوي ثمانون ألف دينار (80.000.000 دينار) مع اعتبار الأداء على القيمة المضافة. ويخضع مبلغ التسويق زائد الأداء على القيمة المضافة للخصم من المورد بقيمة 15% و 25% من مبلغ الأداء على القيمة المضافة، ويدفع بداية كل سنة (06) أشهر مسبقا، ويسلم المسوّغ توصيلا في ذلك للمتسوّغة.

الفصل الرابع:

يتم الترفيع في معين التسويق المذكور أعلاه بنسبة 5 بالمائة سنويا وتضاف هذه النسبة على آخر مبلغ محاسب.

W.A

صل الخامس:

تسلم المتسوّغة العمارة المبنية بالفصل الأول أعلاه على حالة حسنة ولا يوجد بها أي ضرر أو عيب، وتلتزم بإرجاعها عند نهاية العقد، على الحالة التي تسلّمها فيها عند بداية التسويغ، ما عدى ما ينتج عن الإستعمال العادي للمكاتب.

الفصل السادس:

يلتزم المسوّغ بالسّاح للمتسوّغة بإحداث بعض التغييرات على مستوى الطابق الأرضي والطابق السفلي تبعاً للحاجيات الوظيفية للمؤسسة.

الفصل السابع:

يلتزم المسوّغ بأن يسلم للمتسوّغة ما يلي:

- ✓ شهادات التسليم الوقي والنهائي لكامل البداية وخاصة الأقساط الفنية.
 - ✓ شهادة صلوحية محل من طرف مصالح الحماية المدنية.
 - ✓ أمثلة التطابق للبداية لأقساط الهندسة المعمارية والمدنية والأقساط الفنية الخاصة (plans de récolements)
 - ✓ شهادات الضمانات للمصلحة ما بعد البيع لكل التجهيزات المتعلقة بالعمارة موضوع هذا التسويغ، مثل عزل السطوح وأجهزة التبريد والتجهيزات الكهربائية إلى غير ذلك، مع تسليم كل البيانات الفنية الخاصة بها.
- وذلك بعد مرور شهرين من إمضاء عقد التسويغ، ما عدى شهادة صلوحية المحل التي تسلّم للمتسوّغة عند إمضاء عقد التسويغ. وفي صورة انقضاء المدة المذكورة دون تسليم ما ورد بالفصل السابع فإنه بإمكان المتسوّغة إلغاء العقد في السنة (06) أشهر اللاحقة.

الفصل الثامن:

يحقّ للمسوّغ زيارة العمارة، وذلك بحضور مسؤول عن الشركة المتسوّغة، مع ضرورة تحديد موعد مسبق لهذه الزيارة.

الفصل التاسع:

يسمح المسوّغ للمتسوّغة في كل الأحوال أن تمكن الشركات البيروقراطية التابعة لها باستغلال بعض المكاتب.

الفصل العاشر:

تحصل المتسوّغة معيّبات ما تستهلكه من ماء وكهرباء وهااتف، وتلتزم بدفع كل ما تحكّد بذمتها في هذا المجال قبل مغادرة المكاتب.

الفصل الحادي عشر:

يحمّل المسوّغ دفع ما عليه من أدايات متعلّقة بالعنّار بما في ذلك الأداة البلدي الموظف على العقارات المبنية أو متصلة بهذا طبقاً للقانون.

الفصل الثاني عشر:

تلتزم المتسوّغة بالمحافظة على المكري، وبحزّر الطرفان محضراً في تسليم العمارة يتضمن بياناً في جميع محتوياتها، له عند الحاجة. كما تلتزم المتسوّغة بعدم إحداث تغييرات على المحل بدون موافقة صريحة وكتايبية صادرة عن المسوّغ. المتسوّغة بعدم إحالة المكري لتغير بدون موافقة كتايبية من قبل المسوّغ.

الفصل الثالث عشر:

يضمن المسوّغ مدة سنة كاملة جميع أشغال الصيانة والإصلاح بما في ذلك جميع التجهيزات التابعة للعمارة وأ

تسليم العمارة. W, A

